

سلسلة الهدى والنور 536}} سماحة الشيخ العلامة محمد ناصر

الدين الألباني

محمد ناصر الدين الألباني

خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة بالنسبة للحديث المرسل يعني ممكن ان يتقوى قبول العلماء او بعمل العلماء به اذا لم يكن هناك

خلاف نعم اذا لم يكن هناك خلاف - 00:00:00

بالمسألة التي تضمنها الحديث المرسل فهو كذلك وعلى ذلك يقاس اي حديث اخر واخر سهرة اخذناها مع بعض اخواننا الجدد كان

في المجلس اه احد اخوانا من طلاب العلم السعوديين - 00:00:25

ويبدو انه على ثقافة جيدة وجه اليها السؤال الثاني قال انت ذكرت في الصلاة باب الفصل تشهد ان السنة في التشهد اخاؤها

والحديث الذي انت اوردته وخرجته في الحاشية بسنده - 00:00:51

ابو اسحاق السبيعي وهو كما تعلم اه مدلس يقول هو بانه راجع المصادر التي انا عزوت الحديث اليها فلم يجد في شيء منها

تصحيحه بالتحديث ايضا الحديث على هذا يكون معللا - 00:01:24

بعننة مدلس وبالتالي يكون الحديث ضعيفا كيف انت ذكرته في سن الصلاة ونقلته هو يقول هكذا. نقلت عن الحاكم انه صححه

ووافقت قلت له وهذه في الواقع من دقائق العدم - 00:01:56

الذي يتعلق بفن التخريج والتصعيد والتغيير الذي يجعله اذا قلت ذل لا اكون الا صادقا واذا قلت قل فقد نأكل بعيدا عن الصواب

يجعله جل او كل طلبة العلم الذين اهتموا في هذا الزمان - 00:02:23

بالتخريج وليس فقط للتخريج بل وبالتصعيد والتغيير هم يتوهبون ان يقوم فقط على علم الحديث مصطلح حديث واخراجهم بينما

هذا العلم له علاقة في كثير من جوانبه للفقهاء الفهد من احكام الفرج - 00:02:53

قلت هذا في تلك الجلسة واكرر هذا في هذه المادة وتابعت الكلام معه فقلت له استرض الان ان هذا الحديث لا وجود له اطلاقا في

كتاب السنة الحديث يقول لاختفاء التجاهل - 00:03:27

ماذا يكون موقفنا من الناحية العملية انا اجهر بالتشهد ان نسر قال وهو كما قلت انفا على شيء من العلم والفقهاء قال نسرته قلت من اين

اخذنا هذا الحكم نحن افترضنا انه ليس عندنا حديث ابي اسحاق الشريعي - 00:03:52

من اين اخذنا هذا الفقه او هذا الحكم طبعا بعد كلامي قائلا اخذناه من عمل المسلمين لريان عامر المسلمين خلفا عن سلف اذا هذا

شاهد قوي جرى عليه عمل المسلمين خلفا وخلفا يشهد لصحة حديث ابي اسحاق السميع - 00:04:24

فانا حينما خرجته ونقلته تصحيح الحاكم له واخراج الذهب اياه واقررتة او اقررتها ذلك لاني مطمئن في قرارة قلبي ونفسي بان هذا

الحديث صحيح ولو كان فيه تلك العلة وهذا يقال نفسه في الحديث المرسل او في غيره من احاديث التي - 00:04:54

فيها علة تمنع من الحكم للصحة او بالحسن عليه حديثا لكن قد يتقوى بناحية فحبة وكما يقال الشيء بالشيء يذكر لغفلة الجماهير عن

هذه الناحية تجد هناك تفاوتات احيانا في التصحيح والتضعيف - 00:05:23

بين بعض العلماء سواء كانوا قدماء او محدثين فمن الامة التي يناسب ذكرها الان الحديث الذي لا يزال بعض المتشددین على المرأة

الذين يوجبون عليها ايجابا تغطية الوجه ولا يكتفون فقط عن القول لاستحباب التغطية - 00:05:57

آآ يبادرون الى تضعيف الحديث الذي رواه ابو داود بسند بسند معلول الا وهو قوله عليه الصلاة والسلام اذا بلغت المرأة المحيض لم

يصلح ان يرى منها الا وجهها وكفيها - 00:06:27

اجمعوا كل هؤلاء الذين يذهبون الى ارضية تغطية المرأة لوجهها على قضية هذا الحديث وحينما يضاعفونه يضاعفونه وقوفا منهم عند اسناد الحديث في سنن داوود ويذكرون ان فيه انقطاع او ارسالا - 00:06:48

بين خالد اي نعم وبين ميم او الحديث عائشة وعلة اخرى وهي سعيد ابن بشير يذكرون هاتين العلتين ويمضون. اذا الحديث ضعيف ثم يتجاهلون بعض الحقائق العلمية بعضها حديثية وبعضها فقهية دقيقة - 00:07:19

لا علاقة بالفقه المذكور انما اما الناحية الحديثية فهي تتعلق بامرئين اثنتين الناحية الاولى ان لهذا الحديث شاهدا من حديث اسماء بنت عميس صحيح ان في اسناد هذا الشاهد آ عبد الله عبد الله بن لهيه - 00:07:56

وهو معروف بانه ضعيف لسوء حفظه لكن هذا لا يمنع العالم من الاستشهاد به فهم يتجاهلون الاستشهاد بمثل حديث لله يا ويكتفون ان يقولوا بانه ضعيف انتهى الامر اما ان يتذكروا بان ضعيفا - 00:08:31

زائد ضعيف يساوي قويا هذه القاعدة المشهورة في المسطرة والتي افني عنها احيانا يقول الشاعر لا تحارب بناظريك فؤادي الضعيفان يغلبان قويا يتجاهلون هذه الحقيقة ويقولون ابن عيان ها لكن زايد ضعيف زايد ضعيف لا يساوي شدة بعض لأ يساوي

حسنا - 00:08:58

هذه واحدة والاخرى يتجاهلون ان سعيد بن بشير الذي روى الحديث بالانقطاع المشار اليه ايضا قد توبع من رجل ثقة رواه عن شيخه قتادة قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم - 00:09:31

وذكر الحديث لو ضربنا صفحا عن الحديثين السابقين ذكرهما ووقفنا عند حديث قد اذى مرسلنا لقلنا هذا حديث مرسل صحيح الاسلام وصلنا الى سؤاله هل هذا الحديث المرسل يتقوى لامور اخرى - 00:10:00

منها حديث سعيد ابن بشير الذي رواه مسندا نحن ما نحتاج به منها حديث الذي رواه مسلم من طريق اخرى يأتي اخيرا آ مدعمات اخرى وهي انه قد عمل بل افنى بالحديث - 00:10:32

ترجمان القرآن عبد الله بن عباس ازهد الصحابة واعبدهم وهو عبد الله ابن عمر ابن الخطاب كلاهما قالوا بان القرص في وجه المرأة ليس معه ضربوا صفعا عن كل هذه القضايا - 00:11:00

وعن جريان عمل المسلمين وهذا اخر ما يقال بجواز الكشف حتى من بعض علماء الحنابلة وعلى رأسهم وعليكم السلام ورحمة الله وبركاته. ابن مفتي الحنبلي الذي شهد له ابن تيمية رحمه الله شهادة عظيمة جدا - 00:11:26

آ قال انت مصلح عن وجه المرأة اذا خرجت للطريق هل يجوز لها ان تخرج سافرة ذكر الخلاف بين علماء المسلمين وقال لانه يجوز وهذا ذكرته انا مفصلا في مقدمة جلاباب المرأة المسلمة - 00:11:52

اقصدي مثل هذا الحديث اذا وقفنا عند رواية ابي داوود فقط ضعيفا لكننا اذا نظرنا الى تلك الشواهد والى الإفتاء بعض كبار الصحابة ودون ان يعرف اي مخالف لهما ثم استمرار عمل المسلمين - 00:12:20

خاصة في الحج على هذا الحكم كل ذلك مما يجعل الباحث يقطع بصحة قوله عليه السلام اذا بلغت المرأة المحيض لم يصلح ان يرى منها الا ولها وكفيها ومن العجائب ان الامام الشافعي قد صرح بان الحديث المرسل - 00:12:45

اذا جاء مسندا من طريق اخرى ولو كان ضعيفا هيا نصلي الحديث المرسل الى مرتبة هذا ايضا تغافلوه والشاهد اريد ان اقول ان علم الحديث لا يستغني عن علم الفقه فما ان علم الفقه - 00:13:10

لا يسعني اعمال الحديث بل هما اخوان متعاونات كثيرا ما نسمعكم في اشرطتكم ينكرون قاعدة الغاية تبرر الوسيلة. وتبينون انها قاعدة كافرة لكن جاء في السنة حديث كانه يدل على - 00:13:33

مشروعية هذه القاعدة او على الاقل في بعض النواحي والرحلات وهو قوله صلى الله عليه وسلم ليس الكذاب بالذي يصلح بين الناس فيقول خيرا او ينوي خيرا. والحديث في صحيح الجامع - 00:13:56

اه كيف نفهم هذا الحديث جزاكم الله خيرا هذا الحديث لا يتعدى ما تضمنه من الفقه ولا يؤيد القاعدة الصهيونية الغاية تضر الوسيلة

يعني مهما كانت وسيلة مخالفة للشرع لان الذين وضعوا هذه القاعدة - [00:14:15](#) لم يضعوها مراعين مثل هذا الحديث الان نحن نقف معك عند هذا الحديث هل يبيع الحديث لمسلم ان يجلب متى ما بدت له مصلحة في كذبه يريد له فقط لن تقفه العفة - [00:14:43](#)

انجي كما سألت نعم بارك الله فيك اجيب عليك انت ايضا ان تجيب اذا سئلت لا يذيق الكذب. فاذا وين القاعدة؟ وين الحديث لكن الكذب محرم حرام نهار يباركني انت لا تقبل الان الليل منار لاننا نرى الزور. نعم - [00:15:05](#)

الكذب محرم لماذا تعود الى الحديث انا اقول هذا الكذب المحرم هل يستحل القاعدة التي انتزعتها انها مؤيدة بهذا الحديث ام لا لا بالقاعد بالقاعدة مش بالحديث القاعدة للغاية تبرر وسيلة - [00:15:32](#)

الا تؤيد الكذب عند كل مصلحة نعم الحديث يؤيد ذلك؟ نعم. فاختلف اذا بارك الله فيه شيخنا بارك الله فيك بالنسبة للحديث النبوي متى يعني يكتفي متى يكتفي مخرج الحديث؟ او متى يكتفي الذي يريد ان يخرج الحديث - [00:15:54](#)

لطرقه فيقول هذا ضعيف ويكتفي مثلا ولا يبحث عن بقية المصادر حتى يرى ان كان هناك طرق اخرى ام لا اذا كان المخرج يريد ان ييني حكما شرعيا على الحديث - [00:16:17](#)

اوقف على طريقه الضعيف ثم بنى عليه الحكم الشرعي ولم يفرغ جهده لتتبع ما اذا كان له طرق او شواهد اخرى هذا لا يجوز اما اذا كان لمجرد بيان حال هذا الاسناد الذي بين يديه - [00:16:46](#)

فبدا انه ضعيف ولم يضعف الحديث وانما ضعف السند انا بسأل من ذلك ولهذا نص علماء الحديث في المصطلح انه آ لا يجوز لمن وقف على حديث اسناد ضعيف ان يقول خليف ضعيف - [00:17:17](#)

وانما ان يقول اجناده ضعيف باهتمام ان يكون له ما يقويه لكن اذا كان رجلا عالما بالحديث وبطرق الحديث وافرغ جهده وتتبع طريقه فلم يجد فيها ما يقوي الحديث مع احتمال - [00:17:42](#)

ان يكون هناك شيء فاتهم في هذه الحالة اذا قال حديث ضعيف جهازه جاي بعد ا فراغ الجهد بتتبع طرق الحديث اما في الحالة الاولى ولا يجوز الا ان يقول اجتهدوا معي - [00:18:07](#)

اه الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله شيخنا بالنسبة مسبوق المسبوق المسبوق في الصلاة اذا سلم الامام هل يدنو من السترة ليبقى في مكانه فكان قريبا من السترة بحيث ان اقتربه منها - [00:18:26](#)

لا يكلفه عملا كثيرا سواء كان في التقدم الى الامام او يمينا او يسارا فعل والا سيظل حيث هو لانه لا يزال في حكم المقتدي بالامام نفس العملية بمعنى التقهر - [00:18:59](#)

عمل ينافي الصلاة اكثر من التقدم فاذا كان لا يتطلب تقهقهرة عملا كبيرا فتطهر قليلا من حيث نزيل ورأسه قال لا ظل مكانه جزاكم الله يعني في الموضوع العمل الكثير او القليل - [00:19:25](#)

فان كان قليلا تستر والا ظل حيث هو ما هو دليلي المقتدي بالامام نعم اذا اذا مرة لا يخفى عليه الصلاة الا في حال امكانه ان يتستر بالشرط الثاني هناك - [00:19:50](#)

ينتظر هذا مغرور من امام المصلي قال ايش؟ يعتبر مرور يعني هل يجوز هذا الكلام بان المصلي وبين الجالس ما في سترة امامه فجاء رجل يجلس سترة لهذا الرجل هذا الذي جلس. نعم. ليكون له سترة هذا لا يعتبر انه مرة. نعم - [00:20:20](#)

هذا امر طيب من باب التعور على الخير قال يحرم عن الرجل ماذا هي اشيء ثلاثة اولها طيب هذا يحتاج الى دليل نحتاج الى دليل وحدة وحدة. نعم. اقول هي ثلاث اشيء. الضرب الدف. يحتاج الى دليل. ما يحتاج الى دليل - [00:20:53](#)

لسانه الكف المفروض فيه التصوير نعم هذا دليل للقرآن وما كان صلاتهم عند البيت الا بكاء وتصديق التصديق هو التصفيق التصفيق هذا اللي في بعض الاعراس من الرجال مبعدين دون مرافقة دفع او موسيقى - [00:21:38](#)

اللي هو تشبه بعبادة هؤلاء الكفار يا اخي سبق الزواج لكن انت لماذا قلت بذل دف هل في الاية في دفع لا اقصد ان الاية جاء فيها الدهر لكنها اقصد - [00:22:03](#)

نزيد تبياية ان الرجل يصدق العرس فهل هذا محرم عليه؟ وهذا هذه الاية. نعم وايه باقي ايش وفي الخارج. القضيب لا اعرفه القضية هو اشبه بقضيب الموسيقى اللي بيعطي اشارة - [00:22:25](#)

وربما يصحبه شيء من ضرب على الدفء بطرق متوازنة طب المفهوم اه هذا كان في الزمن الاول يعني ضرب القضيب هو من اللهو المحرم فقد رأيت ونحن رأيت احد اخوتي الكبار - [00:22:47](#)

يؤخر صبيا او غلاما ويقدم اخا كبيرا فما حكم الشرع في ذلك اله الجوار له اسئلة ببعض الادلة المتعلمة هناك حديث في سنن ابي داود ان النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:23:18](#)

لنا اذا قام يصلي قدم الرجال ثم الصبيان من خلفه ثم النساء لكن هذا الحديث في اسناده طاهر ابن حوثم وهذا رجل في ضعف من قبل حفظه لكن السنة العملية - [00:23:44](#)

التي جرى عليها المسلمون تطابق هذا الحديث الضعيف اسناده كنا لا نعدم ان نجد اه بعض النصوص الحديثية التي تفصل عمليا او تطبيق العملية الحديث الصحيح الا وهو قوله عليه الصلاة والسلام - [00:24:19](#)

ليليني منكم اولو الاحلام والنهي ومما لا شك فيه ان الصبية الصغار لا احد يفهم انهم ممن يشملهم هذا الحديث اولو الاحلام والنهي. بل لا يشمل هذا الحديث الرجال الكبار - [00:24:59](#)

اذا لم يكونوا متميزين بعلمهم وفقهم وعقدتهم على الآخرين فهذا الحديث في تلميح قوي الى ذلك التصنيف الذي رواه لنا الحديث السابق ثم طبق هذا الحديث احد الاصحاب المعروفين علمه وفضله - [00:25:30](#)

اعني به ابي ابن الكعب رضي الله عنه حيث قيمة الصلاة يوما فتقدم الى الصف الاول واخر فصيبا كان هناك اوغلاما لم اعد اذكر اللفظ تماما اخره ونصب نفسه مكانه - [00:26:04](#)

بعد الصلاة التفت الى هذا الغلام وكأنه يقدم اليه عذرا ما فعل معه وروى له هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان يقول ليليني منكم اولو الاحلام والنهي فيقول لغلام - [00:26:36](#)

انت لست من هؤلاء وانا فعلت ما فعلت اعتبارا لحديث رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فهذا هو جواب السؤال هل كان رأي فضيلته يخالف هذا بالغة؟ لا اذكر انه اختلف رأيي - [00:27:03](#)

لكن الخص سهل نحن كما يقولون في سوريا ولاد اليوم هذا علمنا في هذه الساعة قد يختلف ما بين ساعة واخرى والمسلم لا يجمد وانما هو يتغير ويتبدل قد يكون صالحا - [00:27:26](#)

فيصير صالحا وقد يكون صالحا ويصير صالحا المهم ان يتغير الى خير اما ماذا كان فما يهمننا وكما جعل عمر بن الخطاب انه سئل عن مسألة ارث فسئل فقليل وانت بالعام القادم - [00:27:50](#)

كانت جوابك غير هذا قال لا تفعل ما قلنا وهذا لما نقوله الان ان نجعل الصبيان في صف من فضل الله وان لم يكتمل الصف الاول؟ لا يمكن هذا الذي انتهى الان - [00:28:12](#)

انتبه عليك الامر. انا اقول اذا كان هناك مسجد عريض خاصة في مثل صلاة الفجر او صلاة ليس اذ عريض خاصة في مثل صلاة الفجر او صلاة العشاء هذه الصلاة وتلك التي هي اثقل - [00:28:33](#)

بالصلاة على المنافقين لا يكتمل الصف الاول عادة فجاء بعض الصبية يصطفوا في الصف الاول ما تؤخره لانه في هذه الحالة لا يبعدون الرجال عن منزلتهم وهو الصف الاول اما اذا كان في هناك صفوف - [00:29:02](#)

لا يؤخرون هذا كان ولا يزال هو رأيي بالنسبة لاهل الحسبة هل لهم ان يراقبوا اذا شكوا في بعض البيوت ان هذه البيوت تستغل في اباحة بعض الاعراض واه هذه بعض الاعراض والى اخره - [00:29:30](#)

ونرتبط مثل هذه البيوت قاطع الاعين عليها مراقبة من الخارج يجوز اما التجسس لا يجوز مشكلة قريبة في الحي عنا انه احد يعني حتى من الذين يعتادوا صلاة الفجر. لكن - [00:29:54](#)

السكن مؤقت المنطقة اشتبه او خلانا نقول رأى احدى النساء دخلت آآ هو بطبيعة حاله كان رايح على الدكان نفسها مواليدها مغلقة

جدا فدق الباب باب زجاجي السفيناني السفينان جي قال له انه انا عم بعمل جرد فارجع بعدين يعني - [00:30:23](#)

العام الماضي فقال له بلهجة مصرية قال له نعمل قرد جالس مع واحد ثاني حتى يعني بعد ساعة زمان فتح الباب ووجدوا المرأة معها شوية اغراض كأنها بتشتري اغراض يعني عنده - [00:30:51](#)

فهو بكده بيقول لها انت ما بتخجلي ما بتستحي فقالت له جوابها كان برضه وقح هو اشتراك هو بالكلام هو حاول انه يعرف مين هاي المرأة في المنطقة واستطاع انه يعرف - [00:31:15](#)

فطلب من قابل وعرف ان انا حتى متزوجة فصار في قاب الزوجة اذف امام الباب ببسأل مين اه هل رجل صاحب البيت موجود؟ يسأل احد الاولاد؟ فقال له هيه جايب سيارة - [00:31:36](#)

فقال له والله احنا في نهاية الموضوع خاص فلو سمحت اه بهاي الفترة حصلت نوع من المشاة انه انه المرأة كانها اشتبه بدأت تصرخ على زوجها لا تسمع من هذول جماعة حرامية بالمجلس والبيت - [00:31:55](#)

وصارت خشقلي بيحوا عنا كأنه التمسوا الوالد واحنا بده يشرحوا الوضع تاعهم والزوج ابتدى يشكو على الجماعة هذول لانهم اه اه قال يتهمون فصلنا انا وابو عبد الله والوالد نصحن الرجل انذاك انه ما بصير يجزم لانه هو كان يجزم بانهم عملوا شيء يعني -

[00:32:15](#)

اقول لا يجوز ان تجنب حتى نخفف الموضوع لانه موضوع خطير اصبح يعني وقلنا للرجل انت تربى زوجتك حاولنا نخفف الموضوع اه قنع منا رجل اللي هو شكى او اشتبه وعمل اثار - [00:32:42](#)

اجلس سمع منا انه لازم يعني يخفف كلامه لانه اصبح الموضوع خطير شوي وابتدى يتراجع شيئا فشيئا لكنه طرح يعني كل شوي كل ما يتراجع كأنه يراجع مخه ويرجع ويقول يا اخي لكنه اي شيء يعني وكأنه بده يرد يفتح الموضوع مرة ثانية ونحاول - [00:33:02](#)

تكتشف في طلب المسيح طيب ماذا افعل ما اقول لزوجها ما اقول ما اقول لحفظ آآ احنا نصحنه بانه يتبع النصيحة اللي هي بهدوء وما في داعي انه تقول اكثر من هيك يعني او - [00:33:22](#)

تعيش عليه لو واحد اشترى الشبهة زي هاي يغلب عليها الظن بانه فعلا وقع شيء الا يبالي ويروح للزوج ويحكي له كل شيء كما كما رأى والا يخشى من انك تصير مشكلة وكانت فعلا ممكن انها تصير مشكلة فيها دم وفيها قتل خاصة انه من عائلات يعني في المنطقة -

[00:33:44](#)

شنو رأيك في الموضوع اللي هيك؟ يعني لو واحد احنا يشتغل ورأى كما رأى اخوه محمد رأيي هي محاولة الجمع بين جلب

المصلحة ودفع المفسدة ارى من المصلحة انه لا يجوز - [00:34:08](#)

آآ كتمان ما رأى ذلك الرأي الذي اغلق المحل في وجهه بعد ان رأى المرأة دخلت اليه لا ارى انه من مصلحة الزوج ان يكتب عنه هذا الذي رآه ذلك الرجل - [00:34:33](#)

لكن درءا للمفسدة التي دندنت حولها اه كان ينبغي الا ان يبلغه لشخصه وجها لوجه دفعا للمفسدة. وانما يكتب تنبيه وتحذير من ان تتورط هذه المرأة وتقع في الفاحشة لاني رأيتها دخلت المكان الفلانية وانا قادم - [00:34:57](#)

اليها واغلق الباب وانتظرت الى بعد ربع ساعة على حسب ما هو يدعيه حتى خرج طبعاً من الناحية الشرعية لا يستطيع ان يقذفها. ولا يجوز له ان يتهمها في عرضها - [00:35:33](#)

اه يعني لانكم تعرفون الحكم الشرعي انه لا يثبت الا باربعة شهود وبالرؤيا الجلية الواضحة البعيد لا شيء الا من وراء الجدار فقد فقد يكون وقع وقد يكون النبي يقع - [00:35:53](#)

فاذا هو يحكي الشيء الذي رآه ولا يقول هناك زنا لكن لسه فيه ان يحكي ما رأى. ثم ليس ذلك مباشرة لانه زمن فاسد اليوم ويتهم البريء ويبرأ المتهم فهذا الذي اراه يعني الجمع بين المصلحة ودفع المفسدة - [00:36:12](#)

الاصل هو ان يصوم المسلمين جميعا هذا دليل لصيام المسلمين كلهم جميعا بعض الاخوان ليستدلوا بهذا الحديث على على ماذا تريد؟ لا احنا بس من باب دفع المفسدة الكبرى بالصورة - [00:36:37](#)

ولا الاصل ان يصوم المسلمون كلهم اهل الغرب يصومون برؤية اهل الشرق بالعكس انصحها المسلمون جميعا يصومون صوم واحدا لكن الذي الله يهديك لكن الذي يقع هو ان المسلمين متفرقين في صيامهم امام متفرقون - [00:37:00](#)

فاذا صام اهل بلد او اقليم قبل اقليم اخر والاقليم الاخر اراد ان يتمسك باصل الحقوق حشومة لهويته وافطروا روايته فسينقسم البلد الواحد الى قسمين ما يكفينا احنا انقسام دول بعضهم على بعض - [00:37:28](#)

فلا نريد ان نزيد في الفرقة فرقة وهو اهل البلد بل اهل البيت الواحد يسمع فيهم صائم فيهم مصلح هذا شيء تعباه الشريعة ولذلك قاعدة دفع المفسدة الكبرى بالصغرى هي التي اوحت الينا - [00:37:54](#)

نقول بما سمعته وليس هناك دليل خاصنا ليل خاص هو ان المسلمين جميعا يصومون صوم واحدا ولو ان آا اقليم يتأخر عن اقليم ساعة ساعتين ثلاثة اربع كلما اختلفت بعض المسافة مشدد ولا ما اشتدت مسافة - [00:38:14](#)

لكن يصومون على رؤية اي بلد كان ضد الغير على الاليات الان اذا اصاب او اذا اصاب احد السائقين هل يأخذ مما تدفع شركات التأمين لصالحه ما يأخذ لصالحه بحيث انه هو يستفيد لنفسه ما يأخذ - [00:38:38](#)

فان خرج له بحكم هذا النظام من التأمين او كالمال الذي كان اودعه في البنك واعطوه ما يسمونه بالفائدة فلا تحل له هذا الفائدة ولو في خلف واحد وانما يصرفه في المرافق العامة - [00:39:12](#)

فذلك اقول الامام من تأمين شامل اه انحطمت سيارته وكان قد دفع القسط الاول وما ينبغي له ان يأخذ ثمن السيارة لأنه مقامرة فان اخذ فيصرفه في المرافق العامة ايش بقي عندك انت - [00:39:34](#)

كان معه في السيارة مثلا اصابوا بجراح والتأمين يردد لهم علاج وهو مما تعطيه المسألة دينار فهل يأخذ هؤلاء قوم نص الجواب ما في شيء جديد في الموضوع لكن هنا ينذر - [00:40:03](#)

الى سائق السيارة ان كان هو المتسبب فعليه هو مش على شريف واضح؟ طيب الواقعي هناك اشكال مثلا عندما يكون الشخص تسعة وعشرين يوم عندنا في الجزائر انه عدد من السعودية - [00:40:27](#)

فمثلا اسمه مولانا اه الذي يجلسون مع مع اليديين وايضا بيعتبره هذا كثير جدا مع من كان مقيما في الجزائر فليبدأ سير مع الجزائر ما يذهب ليعتمر في العشر الاواخر من رمضان وهذا كثير جدا - [00:40:52](#)

فيدركه العيد وهو في السعودية فيجد نفسه وقت صلب ثمانية وعشرين يوم فهذا الاشياء بس ما في تمانية وعشرين يوم تسعة وعشرين في ثلاثين ففي هذه الحالة اذا بقي في البلد - [00:41:16](#)

الذي يعيد في اليوم التاسع والعشرين بالنسبة للجزائري اوى عليه ان يصوم لانه لم يصوم الشهر كاملا فما دام انه ابتدأه في بلده او يشتمه حسب بلده الى تسعة وعشرين - [00:41:34](#)

اما اذا بلده صام ثلاثين فهو لا يصوم ثلاثين ترسم اه في السعودية فهو رجع للجزائر المسه ان يصوم واحد وثلاثين مرة ما في ايضا نفس الجواب صومكم يوم يصومون وفطركم يوم يفطرون - [00:41:56](#)

تتوب لهذا المنصب ثم البلد يقول له فيها قصرت يفطر معهم حتى يحذر من صلاة العيد ويكون معهم ويقضي هذا اليوم فما رأيكم لا لا يشرح بالنبي انه سوء تسعة وعشرين - [00:42:29](#)

ايوا فهناك اجبت انه يفطر يوم تسعة وعشرين مع البلد اللي هو فيها حتى يحظى بصلاة العيد ويعني معهم ويقضي هذا ربما يكون هذا له وجه لكن لا ما يبدو لي لانه الافطار المتعمد - [00:42:49](#)

ما يصح وبامكان بالنسبة للعيد انه يصوم ثاني يوم عفوا انه يصلي العيد ثاني يوم الاخفاء في حادث سيارة وتأمين لانه الطفل للغير وحصل فرح له ولمن معه يا رب هنختلف ما يختلف عن الغير - [00:43:09](#)

ان يدفع القرش او الدية او على حسب ايش الواقع. وبالتالي اذا البئر ما دفع التأمين يدفع عن نحن ماذا نتعرف على التأمين. نعرف الغير. ها مثلا مسألة هيك فليكن الشذوذ - [00:43:39](#)

لا اللفظ من هو اوسط منه اقول لا قد يكون هو مخالطة الكلمة قال فاطمنا الكلمة معنى كلمة اخرى لمن هو اصلح منها حديث

الاشارة بالسبابة. اه ورد في لفظ كان يشير بها - 00:44:02

وهذا اللفظ آآ قد ورد في يعني موافقة كثير من الحفاظ وورد بلفظ اخر كان يحركها فهل هذه تعد من الشذوذ بما ان انشرت هناك يحركها وهنا اتفق او شبه اتفاق بين الحفاظ يشير بها - 00:44:31

اه ليس شذوذ انه يشير لا يخالف لو كان الرواة للحديث الذي ينتهي الى صاحبي واحد الرواة رويوا لا يحركها وروي الثقة يحركها هنا يقال هذا لازم اما ان يروي الرواة في السقاط نبضة - 00:44:54

لا تنافي رواية الثقة المصرح بمعنى هذا المعنى يوجد ظلما في رواية الجماعة ولا يوجد في روايتهم ما يخالف رواية الثقة. فهذا لا يعتبر شذوذا اه قد يكون قائل يثبت نفسه - 00:45:25

بل يقول قائل آآ ان هنا حينما جاء الرابط وقال يحركها حين خالف في اللفظ قد يعني يفهم منه كان يحركها لا يفهم منها كما كان يشير بها يعني ان كانه زاد معنا اخر - 00:45:51

لم يفهم من تلك الرواية قالوا بما انه جاء بمعنى اخر لا يفهم من تلك الرواية اذا هو هذه الشروط ماذا تفهم تلك الرواية التي عليها الاكثرون ماذا تفهم انه كان يشير بهم - 00:46:10

يحركها انت تعيد اللغز ماذا تشوف كيف شوف فين كان لا يحركها؟ لا عربية اذا قيل رأيت فلانا يشير قيل فلان ما يجرى في التحريف لذلك هذا مع ضمير اخرى ذكروها في ترجمة زائدة بن قزامة الذي ذكر لفظ التحريف - 00:46:29

لانه كان في رواية عن آآ شيء اسمه رجل آآ عاصم بن كليب عن ابيه عن وائل بن حزم يعني له مزية خاصة في تعلقه بهذا الراوي وحفظه ينهي مروياته - 00:47:06

اما ان المعنى الاخص ايه وهذا وقلنا انه ما في منافاة بين امرين يا الله سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك واتوب اليك الامام والان مع مجلس اخر - 00:47:30

شيخنا هل القاعدة لا يروي ابو زرعة الا عن ثقة معمول بها ذلك هذا هو الاصل الا اذا ثبت عكسه وهذه قاعدة لابد من التزامها في كل الامور شيخنا قلتم في بعض المعلماتكم ان العلماء المتأخرين - 00:47:54

تمشوا عالعالف الاعمش الا اذا بدا لهم ما يمنع ذلك اه سؤال فما الذي قد يبدو حتى تعتبر عنعنة وعنعة والاعمش علة هذا يختلف بخلاف الحديث الذي جاء في تلك العنعة - 00:48:15

فقد يكون في المتن ما يجعل الباحث آآ يتوقف في قبول هذا المتن لسبب او اسباب كثيرة قد يكون مثلا متن يبدو له صوابا ام خطأ هذا شيء اخر يبدو له انه يخالف القواعد الشرعية - 00:48:35

فلا يجد سبيلا للتوفيق بين هذا المتن وبين تلك القواعد التي هو الم بها واستقر فقهه عليها لا يجوز سبيلا للتوفيق لان ذلك المتن وتلك القواعد هنا يبطر للبحث عن علة كبيرة - 00:49:03

في في سند ذاك المتن الا يجد هناك الا العنعة فهذا هو الذي يشن ان يعلل المتن اجعلنا اما احاديث هي على الجادة وجاءت من شخص سليمان ابن مهران الاعمش - 00:49:29

وهو جبل في العلم والحفظ وان كان بالعنعة آآ لا اقول المتأخرون فقط هم الذين سلفوا فنحن نجد في الصحيحين بل وفي غير الصحيحين من الذين التزموا الصحة فيما رويوا - 00:49:53

في كتب من الاحاديث انهم لا يلتفتون الى عنعنة الاعمش وانا ادري ان الحافظ ابن حجر العسقلاني وامثاله من الباحثين ومن العلماء المحدثين يجيبون عن عنعنة الاعمش في الصحيحين اجوبة - 00:50:18

جاي من باب حسن الظن ب البخاري ومسلم لعلمهم وجدوا رواية فيها التصريح بالتحديث ولعل ولا عل وهذا هو الاصل في تسليك تصحيح الائمة المجتهدين سواء كانوا فقهاء او محدثين - 00:50:47

الا لتبين شيء لا مناص للباحث من ان يقول اخا فلان. لكن الاصل هو تسليك رواية فلان وقول فلان حينما نجد علماء الحديث يسلكون تعالى عليه انعمش مثلا وغيره فنحن نقول - 00:51:11

انه هذا هو عملهم حينما لا يجدون في المتن ما يضطرهم الى البحث عن علتي وخفية. وعلى هذا نحن اه اتبعناهم في هذا السبيل الا اضعف حديثا في الا اذا تبين لي ان خدمتني شيء - [00:51:39](#)

من النصارى ولا سبيل لي الى اعلان ذلك المتن الا بالعنونة الا فاتشبت بها على حديث سنده ضعيف بحجة الواقع يشهد يعني ما يقضي بحجة للواقع يشهد هذا الحديث ويقبله - [00:52:04](#)

لا ما نرى لان كثيرا من الاحاديث اه يمكن ان تكون قد صدرت من بعض العلماء كياسة او دراسة منهم والاصل انه لا ينبغي ان ينسب الى النبي صلى الله عليه واله وسلم - [00:52:31](#)

انما ثبت بطريقة اهل الحديث انه قاله وليس لمجرد احد معناها نحن نعلم ان اتباع الرسول صلى الله عليه واله وسلم يلهمون النطق بالحكم وبالعلم الصحيح فاذا اخطأ راو ما - [00:53:03](#)

فنسب حكمة من تلك الحكم الى رسول الله صلى الله عليه واله وسلم حتى ولو كانت مطابقة لما سيأتي من المستقبل ويمكن ان يكون هذا خلاصة منهم ولم يتكلم الرسول عليه السلام بذلك - [00:53:32](#)

ولهذا لا يصح تصحيح الحديث الذي لم يصح نسبته الى النبي صلى الله عليه واله وسلم لانه شهد له الواقع لان هذا الواقع يمكن ان يتنبأ به بعض العقلاء بعض الانبياء - [00:53:51](#)

او بعض العلماء هذا اللي يوافق عن هذا السؤال هل هناك جميعا من تقال بهم رواياتهم هل هناك سوى الثلاثة في العام جماعة اخرين الان لا يحضرني منهم سوى قتيبة بن سعيد المصري - [00:54:13](#)

آآ فقد ذكره الحافظ الذهبي في كتابه سير اعلام النبلاء انه ايضا اذا روى عن حديثا فحديث صحيح لانه كان يروي من كتبه اما غيره فمذكور معلق عندي في بعض الحواشي لكن لا اذكر الان سواه - [00:54:47](#)

العين اذا لم يروي عنه الا الضعيف اتفاقا يسمع وماذا لو كان هذا الضعيف يختلف فيه يصدر الى الراجح فيه. خزائن الرحمن تأخذ بيدك الى الجنة - [00:55:18](#)